تعقبات الإمام النووي للإمام الشيرازي في العزل من خلال كتابه تصحيح التنبيه

أ.م.د صالح ياسين عبدالرحمن

أقمار حكمت صالح

الملخص

الحمد لله الذي نصب الكائنات على ربوبيته ووحدانيته حججاً، وحجب العقول والأبصار أن تجد إلى تكييفه منهجاً ، وأوجب الفوز بالنجاة لمن شهد له بالوحدانية شهادةً لم يبغِ لها عوجاً ، وجعل لمن لاذَ به واتقاه من كلِّ ضائقةٍ مخرجاً ، وأعقب من ضيق الشدائد لمن توكل عليه فرجاً، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له شهادةَ مقرٌ بربوبيتهِ ، شاهد بوحدانيته، منقادٌ إليه لمحبتهِ، مذعنٌ له بطاعته، معترفٌ بنعمتهِ ، فارٌ إليه من ذنبه وخطيئتهِ ، مؤملٌ لعفوهِ ورحمتهِ، طامعٌ في مغفرتهِ، لا يبتغي سواه رباً ، ولا يتخذُ من دونهِ ولياً ولا وكيلاً ، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسولهُ وخيرتهُ من خلقهِ ، وأمينهُ على وحيهِ ، أقربُ الخلقِ إليه وسيلةً ، وأعظمهم عندهُ جاهاً، وأسمعهم لديهِ شفاعةً ، وأحبهم إليهِ ، وأكرمهم عليه ، أرسلهُ للإيمانِ منادياً ، وإلى الجنةِ داعياً، وإلى صراطهِ المستقيم هادياً ، وفي مرضاتهِ ساعياً, وأمر بأتباع ما أنزل عليه، فمن نعم الله تبارك وتعالى أن مَنَّ على هذه الأمة بعلماء أجلاء ، اقتبسوا النور من كتاب الله تبارك وتعالى ، ومن سنة النبي – صلى الله عليه وسلم–.

ومن بين هؤلاء الأعلام الإمامان الجليل والعالمان الكبيران النووي والشيرازي–رحمهما الله تعالى–, الذين كرّسا عمرهما في تلقي هذا الدين وفهمهما وتبليغه ، فكان لهما الأثر العظيم على هذه الأمة لما خلفاه من بصمة في طيات التأريخ يُستَنارُ بها من ظلمة الجهل عبر العصور مهما

تتابعت الأجيال ، فلله الحمد والمنّة أن وفقني لدراسة تعقباته الفقهية للإمام الشيرازي، من خلال كتابه تصحيح التنبيه.

Conclusion:

Praise be to God, who appointed beings to his lordship and oneness as arguments, and blocked the minds and eyes from finding a method for adapting to him, and enjoined the victory of salvation for the one who testified to him in the Oneness as a testimony that he did not seek perversion, and made a way out for those who took refuge in him and feared him from every hardship, and brought relief from the distress of adversity to the one who trusted in him. And I bear witness that there is no god but God, alone, without partner, testifying, acknowledging His lordship, witnessing to His Oneness, being led to Him by His love, submitting to Him in His obedience, acknowledging His grace, fleeing to Him from his guilt and sin, hoping for His pardon and mercy, aspiring to His forgiveness. He does not seek other than Him as Lord, and He does not take besides Him a guardian or an agent, and I bear witness that Muhammad is His servant, His Messenger, the best of His creation, the most trustworthy of His revelation, the closest of creation to Him in means, the greatest of them with Him in prestige, the most hearing of them with Him in intercession, the most beloved to Him, and the most generous of them to Him, who sent Him to faith. Paradise is a caller, a guide to His straight path, and a seeker in what pleases Him. They spread this light in the Bekaa, the Saqaa, the cities and the cities, and among them was the

jurist, the worshiper, the ascetic, the mujahid, and the one who was stationed on the frontiers of the Islamic State. Among these notables is the eminent imam and the great scholar (Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf al-Nawawi al-Dimashqi al-Shafi'i school of thought) - may God Almighty have mercy on him - who devoted his life to receiving, understanding and conveying this religion. History is enlightened by it from the darkness of ignorance through the ages, no matter how successive generations, praise and gratitude be to God that he enabled me to study his jurisprudential pursuits of Imam Shirazi, through his book

المقدمة

الحمد لله الذي نصب الكائنات على ربوبيته ووحدانيته حججاً، وحجب العقول والأبصار أن تجد إلى تكييفه منهجاً ، وأوجب الفوز بالنجاة لمن شهد له بالوحدانية شهادةً لم يبغِ لها عوجاً ، وجعل لمن لاذَ به واتقاه من كلِّ ضائقةٍ مخرجاً ، وأعقب من ضيق الشدائد لمن توكل عليه فرجاً، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له شهادةَ مقرٌ بربوبيتهِ ، شاهد بوحدانيته، منقادٌ إليه لمحبتهِ، مذعنٌ له بطاعته، معترفٌ بنعمتهِ ، فارٌ إليه من ذنبه وخطيئتهِ ، مؤملٌ لعفوهِ ورحمتهِ، طامعٌ في مغفرتهِ، لا يبتغي سواه رباً ، ولا يتخذُ من دونهِ ولياً ولا وكيلاً ، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسولهُ وخيرتهُ من خلقهِ ، وأمينهُ على وحيهِ ، أقربُ الخلقِ إليه وسيلةً ، وأعظمهم عندهُ جاهاً، وأسمعهم لديهِ شفاعةً ، وأحبهم إليهِ ، وأكرمهم عليه ، أرسلهُ للإيمانِ منادياً ، وإلى الجنةِ داعياً، وإلى صراطهِ المستقيم هادياً ، وفي مرضاتهِ ساعياً, وأمر بأتباع ما أنزل عليه، والإعراض عن غيره حيث قال الله

تعالى: ﴿ اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾[١] وأمر أتباعه أيضاً بما أمر به حيث قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾[٢] ونهاهم عن مخالفة التنزيل قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[٣] وكما قال الله عزوجل: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [٤].

أما بعد ...

فمن نعم الله تبارك وتعالى أن مَنَّ على هذه الأمة بعلماء أجلاء ، اقتبسوا النور من كتاب الله تبارك وتعالى ، ومن سنة النبي –صلى الله عليه وسلم– ، ثم أشاعوا هذا النور في البقاع والصقاع والمدن والأمصار ، فكان منهم الفقيه ، والعابد والزاهد والمجاهد والمرابط على ثغور دولة الإسلام ، ومن بين هؤلاء الأعلام الإمامان الجليلان النووي والشيرازي–رحمهما الله تعالى–, الذين كرّسا عمرهما في تلقي هذا الدين وفهمه وتبليغه ، فكان لهما الأثر العظيم على هذه الأمة لما خلفاه من بصمة في طيات التأريخ يُستَنارُ بها من ظلمة الجهل عبر العصور مهما تتابعت الأجيال، فلله الحمد والمنّة أن وفقني لدراسة التعقبات الفقهية للإمام النووي للإمام الشيرازي، من خلال كتابه تصحيح التنبيه، فلله الحمد على هذه النعمة, ومناقشة أدلتهم الموجودة في كتاب التنبيه, او تصحيح التنبيه إن وجدتُ , وعدم التطرق أو مناقشة أي أدلة أخرى لم يذكرها الإمامان الجليلان, واسناد الأقوال إلى أصحابها والنقل من المصادر مباشرة, دون النقل بالواسطة.

وكانت خطة البحث كالتالي:

المبحث الأول: التعريف الإمامان النووي والشيرازي – رحمهما الله –

المطلب الأول : التعريف بالإمام النووي– رحمه الله–.

المطلب الثاني: التعريف بالإمام الشيرازي– رحمه الله–.

المبحث الثاني : المبحث الثاني: تعقب الإمام النووي للإمام الشيرازي في مسألة العزل.

---

(١) –سورة الانعام, الآية: ١٠٦.

(٢) – سورة الاعراف, الآية: ٣.

(٣) – سورة الحجرات, الآية: ١.

(٤) – سورة الحشر, الآية: ٧.

المبحث الأول: التعريف الإمامان النووي والشيرازي (رحمهما الله)

المطلب الأول: الإمام النووي رحمه الله تعالى والتعقبات :

مما لا شك فيه أن لتعقبات الإمام النووي رحمه الله تعالى على ما سبقه من مصنفاتٍ علميةٍ فائدةٌ كبيرةٌ, مع ما فيها من توضيحٍ وتبيينٍ, وشرحٍ وتعيين, وفي هذا المطلب أشرع في بيان مفهوم التعقبات في اللغة والاصطلاح, ثم أردف ذلك بالترجمة للعالم الجليل الإمام النووي رحمه الله تعالى حسب ما تقتضيه طبيعة البحث العلمي الأكاديمي.

التعريف بالتعقبات:

إن التعريف بالتعقبات وتجلية المراد منها يستلزم تعريفها في اللغة أولاً, ثم بيان مفهومها وما ترمي إليه في الاصطلاح, وأشرع في ذلك فأقول:

أولاً: التعقبات في اللغة:

وردت كلمة التعقبات في اللغة على معانٍ عديدة, وهي جمعٌ للمصدر التعقّب, وأصلها من الثلاثي (عَقَبَ), فالعين والقاف والباء "أصلان صحيحان: أحدهما يدل على تأخير شيءٍ وإتيانه بعد غيره, والأصل الآخر يدل على ارتفاعٍ وشدةٍ وصعوبةٍ, وتعقّبت ما صنع فلانٌ، أي تتبعت أثره"[(١)], وتأتي بمعانٍ كثيرةً, من أشهرها: عصب الرِجل, وعاقبة كل شيءٍ آخره, والخَلَف, والبدل والعوض, والمكان, والدور, والتتبُّع, ومنه الاشتقاق المقصود(التعقب), فتعقَّب الخبر يعني تتبَّعه[(٢)], فالتعقّبات من "عقَّبَ يعقِّب، تعقيبًا، فهو مُعقِّب وعقيب، والمفعول مُعقَّب عليه"[(٣)], فعَقَّب "(بالتشديد): أصلح،

(١) – مقاييس اللغة, مادة (عقب), ومعجم مقاييس اللغة, أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا, تحقيق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, د. ط, ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م , ٤/ ٧٧.

(٢) – ينظر: المعجم الوسيط, مادة (عقب), مجمع اللغة العربية بالقاهرة, (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار, دار الدعوة, د. ط, د.ت): ٢/ ٦١٢.

(٣) – معجم اللغة العربية المعاصرة, د أحمد مختار عبد الحميد عمر, مادة (عيش) (ت: ١٤٢٤هـ), عالم الكتب, ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م , ٢/ ١٥٢٤.

قوّم، عدّل، صحّح، نقّح،... وتعقبَّ: راقب، فتّش،... وتعقَّب على فلانٍ: صحّح كلامه وعلق عليه".[١]

ثانياً: التعقبات في الاصطلاح:

ليس هناك تعريفٌ واضحٌ أو محددٌ لمفهوم التعقّب عند المتقدمين بشكلٍ عامٍ؛ ولعل السبب في ذلك راجعٌ إلى وضوح معناه عندهم, و استقرار المراد بهذا المصطلح في أذهانهم, ومع ذلك فهناك بعض التعريفات التي تقرّب هذا المفهوم, ومن جملة تلك التعريفات:

هو: "التعقيب: سَيْرٌ بعد سيرٍ وغزوٌ بعد غزوٍ"[٢]

"التعقيب: أن يُؤتى بشيءٍ بعد آخر يقال عقب الفرس في عدوه"[٣]

---

(١) – تكملة المعاجم العربية, مادة (عقّب), ينهارت بيتر آن دُوزِي (ت: ١٣٠٠هـ), (نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١ – ٨: محمَّد سَليم النعَيمي, جـ ٩، ١٠: جمال الخياط, وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية, ط ١، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠م, ٧/ ٢٤٧. كتاب العين, مادة (عقب), أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ), تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال, د. ط, د. ت), ١/ ١٧٨. ينظر: تهذيب اللغة, مادة (عقب), محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ), (تحقيق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي, بيروت–لبنان, ط١، ٢٠٠١م): ١/ ١٧٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, مادة (عقب), أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ), (تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين, بيروت–لبنان, ط٤, ١٤٠٧هـ–١٩٨٧م): ١/ ١٨٤. مجمل اللغة لابن فارس, مادة (عقب), أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ), دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان, مؤسسة الرسالة, بيروت–لبنان, ط٢, ١٤٠٦هـ–١٩٨٦ م, ٦٢٠؛ لسان العرب, مادة (عقب), محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ), دار صادر – بيروت٠لبنان, ط ٣ ,١٤١٤هـ, ١/ ٦١١؛ تاج العروس, مادة (عقب), محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), مجموعة من المحققين, دار الهداية, د. ط, د.ت, ٣/ ٣٩٦.

(٢) – شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم, نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ), تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله, دار الفكر المعاصر, بيروت – لبنان, ط١, ، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م, ٧/ ٤٦٧٩.

(٣) – التوقيف على مهمات التعاريف, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), تحقيق: عبد الخالق ثروت, عالم الكتب, القاهرة–مصر, ط١، ١٤١٠هـ–١٩٩٠م, ١٠٢.

أو تقول: "عقَّب على قوله: بيَّن ما فيه من عيوبٍ أو محاسنَ، علَّق عليه فإمّا أن ينقضه أو يردّ عليه أو يؤيّده "[١].

أو هو "نظر العالِم استقلالاً في كلام غيره أو كلام المتقدِّم, تخطئةً أو استدراكاً".[٢]

ثالثاً: التعريف بالإمام النووي:

هو الإمام الجليل والعالم الكبير أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي, محرر المذهب ومهذِّبُه، ومحققه ومرتِّبه، إمام أهل عصره عِلْمًا وعبادةً، وسيدُ أوانه ورعًا وسيادةً، العَلم المفرد، عابدُ العلماءِ، وعالم العُبّاد، وزاهد المحققين، ومحقق الزهاد، إلى أن صار قطب عصره، وحوى من الفضل ما حواه، وبلغ ما نواه، فشرفت به نواه، ولم يلف له من ناواه [٣].

اسمه ونسبه ومولده:

هو الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن, بن حسين, بن محمد, بن جمعة, بن حزام, النووي, وقد لُقِّبَ (محيي الدين), وكان لشدة ورعه يكره ذلك, والنووي نسبته إلى (نوى), من

(١) – معجم اللغة العربية المعاصرة: ٢/ ١٥٢٤.

(٢) – تعقبات الإمام ابن باز على الحافظ بن حجر من خلال حاشيته على كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام دراسةٌ نقديةٌ مقارنةٌ, د. إبراهيم بركات عيال عواد, (وهو بحث منشور في مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية, المجلد السابع, العدد: ١٢٢, لعام ٢٠١٩م, ٩٢.

(٣)– ينظر: فتاوى النووي, فَتَّاوَى الإمامِ النَّوَوِي المُسمَّاةِ: "بالمَسَائِل المنْثورَةِ", أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), (ترتيبُ: تلميذه الشيخ عَلَاء الدِّين بن العَطّار, تحقِيق وتعلِيق: محمَّد الحجَّار), دَارُ البشائرِ الإسلاميَّة للطبَاعَة وَالنشرَ والتوزيع، بَيروت–لبنان, ط٦، ١٤١٧هـ–١٩٩٦م,ص ٦. تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين, علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤هـ), (ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, الدار الأثرية، عمان –الأردن, ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧م),ص ٩.

أرض حوران التابعة إلى دمشق, نزل بها جده على عادة سفره وأقام فيها فانتشر نسله, وإليها يُنسب رحمه الله تعالى,[١] ولد رحمه الله تعالى في شهر محرم سنة أحدى وثلاثين وستمائة، وقدم دمشق سنة تسعٍ وأربعين وستمائةٍ، فسكن في الرواحية، واشتغل بالعلم، فحفظ التنبيه في أربعة أشهر ونصف، وقرأ ربع المهذب حفظاً في باقي السنة، ثم حج مع أبيه، وأقام بالمدينة شهراً ونصفاً[٢].

نشأته:

عاش الإمام النووي رحمه الله تعالى في كنف أبيه, يرعاه ويوجهه, وكان لأبيه حالٌ معيشيٌ معتدلٌ مستورٌ, مباركٌ له في رزقه, وكان يشتغل مع أبيه في أعمال الدكاكين, ومع ذلك كان لا يشغله شاغلٌ عن قراءة القرآن الكريم, ومع انشغاله بمساعدة أبيه في التجارة فقد كان ينزع إلى مجالس العلم المنشرة في جميع ربوع الإسلام[٣].

طلبه للعلم:

قدم الإمام النووي رحمه الله تعالى مع والده إلى قبلة العلم والعلماء دمشق وعمره ثمانية عشر سنةً, وأول ما قصد في سبيل طلب العلم أن نزل بالمسجد الأموي الكبير, وأخذ في الانتظام بحلقات العلم, ثم بعد عامين حج مع والده, فأقام في المدينة شهراً ونصفاً, وقد نُقل عنه أنه كان في بداية طلبه للعم يقرأ في كل يومٍ اثنا عشر درساً, بين نحوٍ وصرفٍ ومنطقٍ وفقهٍ وأصول عقديةٍ وفقهيةٍ, وكل

(١) – ينظر: تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي, ٤/ ١٧٤؛ فوات الوفيات, محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ), (تحقيق: إحسان عباس, دار صادر – بيروت–لبنان, ط١, ١٩٧٣م):٤/ ٢٦٥؛ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي, تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ), تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو, هجر للطباعة والنشر والتوزيع, ط٢، ١٤١٣هـ) : ٨/ ٣٩٥؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, عبد الغني الدقر, (دار القلم, دمشق–سوريا, ط٤, ١٤١٥هـ–١٩٩٤م): ٢٠؛ الأعلام للزركلي, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ), (دار العلم للملايين, ط١٥, ٢٠٠٢م) : ٨/ ١٤٩.

(٢) – ينظر: تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي: ٤/ ١٧٤؛ فوات الوفيات: ٤/ ٢٦٥؛ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٨/ ٣٩٦؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, ص ٢٠.

(٣) – ينظر: تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي: ٤/ ١٧٤؛ فوات الوفيات, ٤/ ٢٦٥؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, ٢٣.

هذه الدروس والإمام النووي رحمه الله تعالى يتناولها بالشرح والتعليق وما يتصل بذلك من شرح مشكلٍ, وإيضاح عبارةٍ, وضبط لغةٍ, وقد بارك الله تعالى له في وقته[١].

مصنفاته: ترك الإمام النووي رحمه الله تعالى إرثاً علمياً كبيراً لدرجة أنه لو قُسِّمت مصنفاته على حياته لكان نصيب كل يوم من حياته كراستين, وله مشاركةٌ أصيلةٌ في حقل تصنيف العلوم الشرعية في شتى أقسامها وأنواعها, ومنها: الفقه والحديث وشرح المصطلح واللغة والتوحيد, وقد امتازت مصنفاته رحمه الله تعالى بوضوح العبارة, وسهولة الوصول, وسلاسة المقصود, وصحة التعبير, وعدم التكلف, ومصنفات الإمام النووي رحمه الله تعالى بين حالتين, قسمٌ أدركته الوفاة قبل أن يتمه, والقسم الأكبر هو ما أتمّه, ومن أهم تلك المصنفات: (شرح مسلم, الروضة, المنهاج, رياض الصالحين, الأذكار, التبيان, تحرير التنبيه, وتصحيح التنبيه, وغيرها)[٢].

وفاته:

توفي رحمه الله تعالى بعد زيارته بيت المقدس ليلة الأربعاء الرابع والعشرين من شهر رجب, لعام ستمائة وستة وسبعين, وقد "سافر الشيخ إلى نوى وزار القدس والخليل وعاد إلى نوى وتمرض عند أبيه إلى أن توفي ليلة أربع وعشرين من رجب سنة ست وسبعين وست مائة، ودفن بنوى، وصلوا عليه بدمشق يوم الجمعة رحمه الله وإيانا، ورثاه غير وأحد من الشعراء بِمَرَاثٍ جَمَّةٍ"[٣]،

(١) – ينظر: تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي: ٤/ ١٧٦؛ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي, ٨/ ٣٩٨؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, ٣٥.

(٢) ينظر: طبقات الشافعيين, أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ), (تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب, مكتبة الثقافة الدينية, د. ط, ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م): ٩١٠؛ تاريخ الإسلام ت بشار, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف, دار الغرب الإسلامي, ط١، ٢٠٠٣ م): ١٥/ ٣٢٩؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, ١٥٨.

(٣) – طبقات الشافعيين, السبكي, ٩١٣.

فرحمه الله تعالى رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته، ورفع درجاته، وجعله في أعلى عليين مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً[١].

المطلب الثاني: التعريف بالإمام الشيرازي:

تقليب سِيَر العلماء العاملين من أجل نعم رب العالمين, ومطالعة أحوالهم معينةٌ على الاقتداء بأدبهم, واقتباس النور الذي مَنَّ به الله تعالى عليهم, مع ما كان لهم من علو المنازل بالعلم واليقين, والثناء الحسن والذكرى العطرة في الآخِرين، والمحبة التي تملأ قلوب المؤمنين, مصداقاً لما جاء في الكتاب المبين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [٢], وإمامنا الإمام أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً من أوفر العلماء نصيباً من هذه المحبة, حيث سأعرّف بالإمام ثم وصف كتابه التنبيه.

أولاً: الإمام الشيرازي- رحمه الله:

اسمه ونسبه:

هو الإمام العالم الزاهد الشيخ جمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الشيرازي الفيروز أبادي.[٣]

مولده:

(١) ينظر: تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي: ٤/ ١٧٤؛ فوات الوفيات: ٤/ ٢٦٥؛ الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, ١٩٧.

(٢) – سورة مريم, الآية: ٩٦.

(٣) – ينظر: تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية, أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ), (دار الكتب العلمية – بيروت–لبنان, دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا, ط١، ١٤١٧ هـ), ٢١/ ٣٢. ينظر: طبقات الفقهاء, أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ), (هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت: ٧١١هـ) تحقيق: إحسان عباس, الناشر: دار الرائد العربي، بيروت – لبنان, ط١، ١٩٧٠م, ١؛ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان, أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ), تحقيق: إحسان عباس, (دار صادر, بيروت–لبنان, ٧, ١٩٩٤م): ١/ ٢٩؛ سير أعلام النبلاء, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), دار الحديث– القاهرة– مصر ط١, ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م, ١٤/ ٩؛ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/ ٢١٧.

ولد رحمه الله تعالى سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة, ببلدة (فيروزآباد) الإيرانية، ونشأ بها، ودخل (شيراز)، وقرأ فيها الفقه, ثم دخل بغداد وأخذ العلم عن علمائها حتى برع في العلم وصار من أنظر أصحابه، وامتدت إليه الأعين وتقدم على أقرانه.(١)

نشأته:

ولد الشيخ جمال الدين أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى في بلدة (فيروزآباد) -كما ذكرنا- ونشأ وترعرع فيها, وفيها بدأ تحصيله العلمي, ثم انتقل إلى مدينة (شيراز) بعدما جاوز السبعة عشر عاماً من عمره, وبعد هذه المرحلة التي قضاها طالباً للعلم في بلاد فارس توجه إلى العراق، فدخل البصرة ودرس على فقهائها, ثم قصد بغداد فدخلها سنة (٤١٥هـ) وهو في الثانية والعشرين من عمره، متابعاً طلب العلم، فوجد في بغداد بيئةً علميةً غير التي عرفها في سائر المدن والقرى التي أتيح له دخولها، ووصل نفسه بكبار الفقهاء من القائمين بمذهب الشافعي رحمه الله تعالى, وكان يضرب المثل بفصاحته وقوة مناظرته(٢).

طلبه للعلم:

أخذ الشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى بطلب العلم من صغره, وقد اختطَّ لنفسه في ذلك منهجاً صارماً, فقد قال متحدثاً عن نفسه في تلك الفترة: " كنت أعيد كل قياس ألف مرة، فإذا فرغت، أخذت قياسا آخر على هذا، وكنت أعيد كل درس ألف مرة، فإذا كان في المسألة بيت يستشهد به حفظت القصيدة التي فيها البيت"(٣), وما ذلك إلا طلباً للتثبيت واليقين, وما لبث أن اشتهر أمره وانتشر صيته في البلدان ووصل إليه الطلبة من كل مكان وأخذت الفتاوى تحمل إليه من جميع الجهات, وأصبح في حياة شيخه أبي الطيب من أكبر فقهاء الشافعية في عصره، شهرة

(١) – ينظر: تاريخ بغداد: ٢١/ ٣٢؛ وفيات الأعيان: ١/ ٣٠.

(٢) – طبقات الفقهاء, ص ١؛ سير أعلام النبلاء, ١٤/ ٩.

(٣) – سير أعلام النبلاء, ١٤/ ١١.

بالفقه وأصوله ومسائل الخلاف وقوة العارضة في الجدل، وأصبح شيخه يعتمد عليه في شئون المناظرة ويقدمه لذلك(١).

مصنفاته: ترك الشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى مصنفاتٍ مفيدةٍ, ومؤلفاتٍ نافعةٍ ماتعةٍ, غدت مراجع في فنّها بعده, سواءٌ منها ما كان في الفقه والأصول, والجدل والمناظرة, ومن أشهر تلك المصنفات:(التنبيه, المهذّب في المذهب, التبصرة في أصول الفقه, اللُمع في أصول الفقه, الوصول إلى علم الأصول, طبقات الفقهاء, المعونة في الجدل)(٢).

وفاته:

توفي رحمه الله تعالى ليلة الأحد, ودفن في يوم الأحد الحادي والعشرين من جمادى الآخرة سنة ست وسبعين وأربعمائة(٣).

ثانياً: توصيف كتاب التنبيه

كتاب التنبيه هو أحد أهم كتب السادة الشافعية, ويُعدُّ مرجعاً في المذهب, وهو من أكثر الكتب تداولاً, وهو كتابٌ مختصرٌ في حجمه, سهل العبارة في لفظه, جمع مؤلفه فيه مسائل متناثرةً, حتى تكاد تصنّفُ كل سطرٍ منه على أنه حوى مسألةً جديدة, قال الإمام النووي رحمه الله تعالى واصفاً كتاب التنبيه: "وخصصت هذه الكتب بالتصنيف؛ لأن الخمسة الأولى منها مشهورةٌ بين أصحابنا يتداولونها أكثر تداول، وهى سائرةٌ في كل الأمصار، مشهورةٌ للخواص والمبتدئين في كل الأقطار، مع عدم تصنيفٍ مفيدٍ يستوعبها"(٤), وجاء في كتاب كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون: "التنبيه، في فروع الشافعية, للشيخ، أبي إسحاق: إبراهيم بن علي الفقيه، الشيرازي، الشافعي, المتوفى: سنة ٤٧٦، ست وسبعين وأربعمائة, وهو: أحد الكتب الخمس المشهورة

(١)- ينظر: طبقات الفقهاء, ص٢.

(٢) - ينظر: طبقات الفقهاء, ١٥؛ سير أعلام النبلاء, ١٤/ ١٣؛ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي, ٤/ ٢١٥؛ طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة, ١/ ٢٤٠؛ الأعلام للزركلي, ١/ ٥١.

(٣) - ينظر: تاريخ بغداد, ٢١/ ٣٤؛ سير أعلام النبلاء, ١٤/ ١٣.

(٤) - تهذيب الأسماء واللغات, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), (عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية), دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان,(د. ط, د. ت): ١/ ٣.

المتداولة، بين الشافعية، وأكثرها تداولاً, كما صرح به النووي في (تهذيبه),...بدأ في تصنيفه: في أوائل رمضان، سنة٤٥٢، اثنتين وخمسين وأربعمائة, وله: شروح كثيرة"[١]، وقد تواتر النقل بنسبة كتاب التنبيه لشيخنا أبي إسحاقٍ الشيرازي رحمه الله تعالى منذ عهده إلى اليوم, وقد كتب الله تعالى لهذا المُصّنِف قبولاً بمُصَّنَفه الفريد (التنبيه), فنقله عنه مئات الثقات, وشرحه بعده العشرات[٢], وكلٌ من تعرّض للتنبيه نبّه إلى نسبة الكتاب إلى مؤلفه وهو الإمام الشيرازي رحمه الله تعالى[٣].

المبحث الثاني: تعقب الإمام النووي للإمام الشيرازي في مسألة العزل:أولاً: صورة المسألة: حكم العزل[٤] عن المرأة عند الجماع, إذا كانت حرة أم أمة, سواءً برضاها أم من عدمه.

ثانياً: قول المعقب عليه, قال الإمام الشيرازي- رحمه الله: " وإن كانت أمة فله أن يعزل عنها، والأولى أن لا يعزل، وإن كانت حرّة لم يجز إلا بإذنها, وقيل: يجوز من غير إذنها"[٥].

العزل هو أن يجامع فإذا قارب الإنزال نزع وتتأذى المرأة بهذا التصرف, وأختلف فقهاء الشافعية فيه في أكثر من قول؛ ولذلك نرى الإمام الشيرازي- رحمه الله- رجح بجوازه في الأمة وعدمه في الحرة, والأولى عدم العزل في الأمة, ومنهم من قال: يكره العزل لما روت جذامه بنت

(١) – كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ), مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية), ١٩٤١م): ١/ ٤٨٩.

(٢) – فائدة: ذكر محقق كتاب التنبيه الدكتور عبد الله مرتضى يعقوبوف الداغستاني في مقدمة تحقيق كتاب التنبيه غالب من شرحه مع أسماء الشارحين, حتى أوصل عدد الشروح إلى ثمانيةٍ وسبعين شرحاً, للاستزادة ينظر: كتاب التنبيه في الفقه الشافعي, للإمام الأصولي الكبير أبي إسحاق الشاطبي (٤٧٦هـ), (تحقيق: د. عبد الله بن مرتضى علي يعقوبوف الداغستاني, دار عالم قريش, بيروت–لبنان, ط١, ١٤٤٣هـ–٢٠٢١م): ٧٥ وما بعدها.

(٣) – ينظر: طبقات الفقهاء, ص ١٦.

(٤) – هو صرف الماء عن المرأة حذرًا عن الحمل. ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري, لابن حجر, ١٥٦/١. ينظر: كتاب التعريفات, علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ), المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت –لبنان, الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م, ص ١٥٠.

(٥)– التنبيه: للإمام الشيرازي , ص ٤٠٨ .

وهب[١]- رضي الله عنها- قالت: حضرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فسألوه عن العزل فقال: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ[٢]، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا ، ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ"[٣], وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾[٤] ويقصدون العزل لأحد أمرين: أما في حق الأمة لئلا تحمل كراهة لمجيء الولد من الأمة؛ ويتعذر بيعها، أو في حق الحرة فكراهة ضرر الرضيع إن كان موجود, أو لئلا تحمل المرأة وهي مرضع كما في الغيلة، وقوله في جواب سؤالهم عنه " إنه الوأد الخفي" دال على تحريمه لأن الوأد دفن البنت حية, وعلى رأي الامام الشيرازي- رحمه الله- فإن كان ذلك في وطء أمته لم يحرم لأن الاستمتاع بها حق له لا حق لها فيه, وإن كان في وطء

(١) – جذامة- وقيل جدامة- بنت وهب الأسدية، من أسد بني خزيمة, أخت عكاشة بن وهب, أسلمت بمكة وبايعت النبي صلى الله عليه وسلم، وهاجرت مع قومها إلى المدينة، وكانت تحت أنيس ابن قتادة بن ربيعة، من بني عمرو بن عوف، روت عنها عائشة – رضي الله عنها-. ينظر: المستَخرجُ من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة, عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق، ابن مندة العبدي الأصبهاني، أبو القاسم (المتوفى: ٤٧٠هـ), المحقق: أ. د. عامر حسن صبري التَّميميُّ, وزارة العدل والشئون الإسلامية البحرين, إدارة الشئون الدينية, ٤٩٦/٢. ينظر: تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير, جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي [٥٠٨هـ – ٥٩٧هـ], شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م, ص٢٩٤. ينظر: أسد الغابة, أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى:٦٣٠هـ), دار الفكر – بيروت, ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م, ٤٨/٦.

(٢) – أن يجامع الرجل المرأة وهي مرضع يقال منه: قد أغال الرجل وأغيل ولولد مغال ومغيل. وقيل معناها في كلام العرب: إيصال الشر إليه، والقتل، من حيثُ لا يعلم ولا يشعر. ينظر: غريب الحديث, أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)

المحقق: د. محمد عبد المعيد خان, مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن, الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م, ١٠٠/٢. ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس, محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ), المحقق: د. حاتم صالح الضامن, مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢, ٢٦٧/٢. ينظر: معجم ديوان الأدب, أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ), تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر, مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس, طبعة: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة, ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م, ٣٣٠/٣.

(٣) – صحيح مسلم, كتاب النكاح, باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع، وكراهة العزل, رقم الحديث(١٤٤٢), ١٠٦٧/٢. ينظر: شرح السنة, محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ), تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش, المكتب الإسلامي- الطبعة: الثانية, دمشق، بيروت, ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م, ١٠٤/٩.

(٤)- سورة التكوير, الآية : ٨.

زوجته فإن كانت مملوكة لم يحرم؛ لأنه يلحقه العار باسترقاق ولده منها, وإن كانت حرة فإن كان بإذنها جاز؛ لأن الحق لهما وإن لم تأذن ففيه وجهان: **الوجه الأول:** لا يحرم لأن حقها في الاستمتاع دون الإنزال, **والوجه الثاني:** يحرم لأنه يقطع النسل من غير ضرر يلحقه.(١)

اتفق أغلب الفقهاء الشافعية إلى أنه لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها، فإن منعت زوجها لم يعزل, واختلفوا في العزل عن الزوجة الأمة، لا يعزل عنها إلا بإذن سيدها, وقيل لا يعزل عنها إلا بإذنها, وقال الشافعي: " يعزل عنها دون إذنها ودون إذن مولاها", وقال الشافعي ايضاً: له أن يعزل عن الأمة الزوجة ولا يعزل عن الحرة إلا بإذنها(٢).

إذن لو أراد الزوج أن يعزل عن زوجته الحرة، لا يجوز له ذلك العزل إن لم ترض به المرأة، وإن رضيت فوجهان: **أحدهما** – يجوز؛ لرضاها، والحق لا يعدوهما. **والثاني:** لا يجوز؛ رعاية لحق المولود, وذكر العراقيون ترتيباً على العكس من هذا فقالوا: العزل بإذن الحرة جائز، وجهاً وأحداً, وفي المرأة المملوكة جوازه بغير إذنها وجهان: أحدهما, لا يجوز العزل؛ لأنها مستفرشة، ولها الحق

(١)– ينظر: المهذب, الإمام الشيرازي,٢/ ٤٨٢. ينظر: تحرير ألفاظ التنبيه, النووي, ص ٢٥٣. ينظر: سبل السلام, محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ), دار الحديث, (د.ط, د.ت), ٢١٣/٢.

(٢)– ينظر: مختصر اختلاف العلماء , أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ) , المحقق: د. عبد الله نذير أحمد , دار البشائر الإسلامية , بيروت , ط ٢ ، ١٤١٧, ٢/ ٣٠٧ . ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال, ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ), تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, مكتبة الرشد – السعودية، الرياض, الطبعة:الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م, ٣٣١/٧. ينظر: العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير, عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني, ١٧٩/٨ الهامش. ينظر: الاستذكار, أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري, تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ,٢٠٠٠, ٢٢٨/٦. ينظر: إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام, ابن دقيق العيد, مطبعة السنة المحمدية, (د.ط, د.ت), ٢٠٨/٢. ينظر: كشف اللثام شرح عمدة الأحكام, شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ), اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر – سوريا, الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م, ٦٠١/٥.

في كمال الاستمتاع كالحرة , والثاني: يجوز؛ محافظة على الامتناع من إرقاق الولد, وحكي عن ابن عبد البر أنه قال: " لا خلاف بين العلماء أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها؛ لأن الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع المعروف إلا ما لا يلحقه عزل"(١).

ويرجع سبب هذا التفاوت إلى اختلاف الاحاديث في العزل, فمنها ما هو محتمل للجواز, ومنها ما يحتمل لعدم الجواز كحديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه– في الصحيحين عن ابن مُحَيْرِيزٍ أنّه قال: " رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبْيًا مِنْ سَبْيِ العَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا العُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا العَزْلَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ",(٢) ومنها ما هو مصرح بالمنع, كحديث أَبِي سعيدٍ قال: قال رسُول الله– صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– فِي الْعَزْلِ: " أَنْتَ تَخْلُقُهُ، أَنْتَ تَرْزُقُهُ، أَقِرَّهُ قَرَارَهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْقَدَر"(٣), ومنها ما فيه دلالة على الجواز كحديث عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ"(٤), وأما تقييد جواز العزل برضا الحرة فقد أُستدل

---

(١)– ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب , إمام الحرمين, ١٢/ ٥٠٤ . ينظر: بحر المذهب, الروياني, ٣١٣/٩. ينظر: المجموع شرح المهذب, للنووي , ١٦/. ٤٢٣ . ينظر: بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار, فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: ١٣٧٦هـ) , دار إشبيليا للنشر والتوزيع ، الرياض , ط ١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م, ٢/ ٢٥٨. ينظر: الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ), دار المعرفة ٢ /٤٢.

(٢)– صحيح البخاري , كتاب العتق, باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع , رقم الحديث (٢٥٤٢), ١٤٨/٣.

(٣)– مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) , مسند المكثرين من الصحابة, مسند أبي سعيد الخدري– رضي الله عنه–, رقم الحديث (١١٥٠٣), ٧٢/١٨ . إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المسنَد الحنبلي, أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ), دار ابن كثير– دمشق، دار الكلم الطيب – بيروت, رقم الحديث(٨٢١٦), ٢٤٥/٦. قال الالباني: حديث ضعيف. الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ),
التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدّين الألبَاني, ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن بن علي بن عَبد الحميد الحَلبيُّ الأثريّ, دَارُ ابن القيِّم للنشر التوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة – جمهورية مصر العربية, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م, ٢٢٦/٢.

(٤)– صحيح البخاري , كتاب النكاح, باب العزل , رقم الحديث (٥٢٠٨), ٣٣/٧.

على ذلك للحديث الشريف عن أبي هريرة عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: " أَنَّ النَّبِيَّ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَهَى عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا "[١] عن ابن عباس قال: نهى عن عزل الحرة الا بإذنها, ويؤيده ما حكاه ابن عبد البر السابق الذكر على أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة الا بإذنها, وأما جواز العزل عن الامة مطلقا فلما أخرجه مسلم وغيره[٢].

ثالثاً: قول المعقب: ذكر الإمام النووي- رحمه الله- من خلال تعقبه لكلام الامام الشيرازي- رحمه الله- قال: "والأصح جواز العزل عن حرة لم ترض"[٣].

إن النيات الباعثة على العزل خمس, لخصها الإمام الغزالي- رحمه الله-[٤]:

الأولى: في السراري, وهو حفظ الملك عن الهلاك باستحقاق العتاق, وقصد استبقاء الملك بترك الإعتاق, ودفع أسبابه ليس بمنهي عنه.

الثانية: استبقاء جمال المرأة وسمنها؛ لدوام التمتع واستبقاء حياتها؛ خوفاً من خطر الطلق وهذا أيضاً ليس منهياً عنه.

(١)- مسند الإمام أحمد بن حنبل, باب مسند عمر ابن الخطاب (رضى الله عنه), رقم الحديث(٢١٢), ١/ ٣٣٩ . جامع المسانيد, ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (المتوفى: ٥٩٧ هـ), تحقيق: الدكتور علي حسين البواب, مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ , ٢٧٨/٦. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ), . المطبعة الكبرى الأميرية، مصر, الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ,, ١٠٤/٨. وقال عنه في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٢)- ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار, محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني, (ت: ١٢٥٠هـ) , دار ابن حزم , بيروت, الطبعة الأولى , ص٣٨١ وما بعدها.

(٣)- تصحيح التنبيه , للإمام النووي , ٢/ ٤٠٨.

(٤) – ينظر: إحياء علوم الدين, أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ), دار المعرفة – بيروت, ٥٢/٢.

الثالثة: الخوف من كثرة الحرج؛ بسبب كثرة الأولاد والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب, ودخول مداخل السوء وهذا أيضاً غير منهي عنه.

الرابعة: الخوف من الأولاد الإناث؛ لما يعتقد في تزويجهن من المعرة, كما كانت من عادة العرب في قتلهم الإناث, فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح أو أصل الوقاع أثم بها, لا بترك النكاح والوطء فكذا في العزل والفساد في اعتقاد المعرة في سنة رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أشد وينزل منزلة امرأة تركت النكاح استنكافاً من أن يعلوها رجل؛ فكانت تتشبه بالرجال ولا ترجع الكراهة إلى عين ترك النكاح.

الخامسة: أن تمتنع المرأة لتعززها ومبالغتها في النظافة, والتحرز من الطلق والنفاس والرضاع, وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض ولا يدخلن الخلاء إلا عراة, فيكون القصد هو الفاسد دون منع الولادة.

اضافة للمناقشة السابقة في قول المعقب عليه, كان كلام الامام النووي- رحمه الله- واضحاً, حيث كان ينصب في جواز العزل عن الزوجة الحرة بدون إذنها, على خلاف من اشترط إذنها, خاصة أن حديث المنع ضعفه أهل الحديث كما مر ذكره سابقاً وهو: " أَنْتَ تَخْلُقُهُ، أَنْتَ تَرْزُقُهُ، أَقِرَّهُ قَرَارَهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْقَدَر"[١], كما وجاء في الحديث الآخر تسميته الوأد الخفي لأنه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالوأد, لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الأمة سواء رضيتا أم لا؛ لأنه سيقع عليه ضرراً في مملوكته بمصيرها أم ولد وامتناع بيعها, وعليه ضرر في زوجته الرقيقة بمصير ولده رقيقاً تبعاً لأمه, وأما زوجته الحرة فإن أذنت فيه لم يحرم, وإلا فوجهان: أصحهما لا يحرم[٢]، وفي حديث آخر للنبي –صلى الله عليه وسلم- في صحيح مسلم: "عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْعَزْلِ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ، وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ، قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ",[٣] وقول " لا عليكم" أقرب إلى النهي[١].

---

(١) – سبق تخريجه.

(٢)- ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج , أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) , دار إحياء التراث العربي , بيروت , ط ٢ ، ١٣٩٢, ١٠/ ٩ . ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين , للإمام النووي , ٧/ ٢٠٥.

(٣)- صحيح مسلم, كتاب النكاح, باب حكم العزل, رقم الحديث (١٤٣٨), ١٠٦٢/٢

وحديث أبو سعيد الخدري –رضي الله عنه– هو: " أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَبْيًا وَنُحِبُّ المَالَ، كَيْفَ تَرَى فِي العَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوَ إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ، لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ"(٢) فذكر العزل في الحديث ذكر العزل عند رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فقال ولم يفعل ذلك أحدكم! ولم يقل فلا يفعل ذلك, ثم ذكر بقية الحديث وهو القدر المذكور,(٣) وفي حديث آخر: "عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، سَمِعَهُ يقول: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ خَلْقَ شَيْءٍ، لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ"(٤)، وحديث أُسامةَ بن زيد هو، أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ،" أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْزِلُ عَنِ امْرَأَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أُشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا، أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ– صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ، وقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ: إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا، مَا ضَارَ ذَلِكَ فَارِسَ، وَلَا الرُّومَ"(٥).

بناءً على هذا الأحاديث الآنفة الذكر حصل خلاف بين السادة الشافعية, إذ أن المعروف عند الشافعية أن المرأة لا حق لها في الجماع أصلاً, ثم في خصوص هذه المسألة عند الشافعية خلاف مشهور في جواز العزل عن الحرة بغير إذنها, حيث قال الغزالي وغيره:" والصحيح أن العزل جائز مطلقاً ومنهم من منع مطلقاً وقال هو الوأد الأصغر ومنهم من أباح في المنكوحة

(١) – ينظر: الجمع بين الصحيحين, أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (المتوفى: ٥٨٢ هـ), اعتنى به: حمد بن محمد الغماس, تقديم: الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد, دار المحقق للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م, رقم الحديث(٢٣٦٦), ٢/٢٠٤.

(٢)– صحيح البخاري, كتاب القدر, باب {وكان أمر الله قدرا مقدورا} [الأحزاب: ٣٨] رقم الحديث(٦٦٠٣), ١٢٣/٨.

(٣) – ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري, لابن حجر العسقلاني, ٣٩٢/١٣.

(٤)– صحيح مسلم, كتاب النكاح , باب حكم العزل , رقم الحديث (١٤٣٨), ٢/ ١٠٦٤

(٥)– صحيح مسلم, كتاب النكاح , باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع, رقم الحديث (١٤٤٣), ١٠٦٧/٢.

الرقيقة دون الحرة خوفا من إرقاق الولد ومنهم من جوز برضى المرأة كأنه يحذر من تضررها وكل ذلك ضعيف"[١]وقال ايضاً: " والصحيح عندنا أن ذلك مباح... لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص, ولا نص ولا أصل يقاس عليه, بل ههنا أصل يقاس عليه: وهو ترك النكاح أصلاً أو ترك الجماع بعد النكاح أو ترك الإنزال بعد الإيلاج فكل ذلك ترك للأفضل وليس بارتكاب نهي"[٢] وهو المصحح عند المتأخرين وأُحتج لذلك بحديث عن عمر أخرجه الإمام أحمد – رحمه الله– بلفظ النهى عن العزل عن الحرة الا بأذنها وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف كما قيل فيه[٣], والوجه الآخر للشافعية الجزم بالمنع إذا امتنعت وفيما إذا رضيت وجهان أصحهما الجواز, ورخص فيه غير وأحد من الصحابة والتابعين، وكرهه جمع منهم، ولا شك أن تركه أولى, وقد جاءت الإباحة للعزل صحيحة عن جابر بن عبد الله، وابن عباس، وسعد بن أبي وقاص، وزيد بن ثابت, وابن مسعود,[٤]ويمكن الجمع بحمل الأحاديث القاضية بالمنع على مجرد الكراهة فقط من دون تحريم.[٥]

(١) – الوسيط في المذهب, أبو حامد محمد بن محمد الغزالي, ١٨٣/٥.

(٢) – احياء علوم الدين, ابو حامد الغزالي, ٥١/٢.

(٣) – سبق تخريج الحديث والحكم عليه.

(٤)– ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري , إبن حجر العسقلاني الشافعي, ٩/ ٣٠٨. ينظر: فتح الجواد بشرح الارشاد, لشيخ الاسلام ابي العباس شهاب الدين احمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي (ت: ٩٧٤ هـ) على متن الارشاد للإمام شرف الدين اسماعيل بن ابي بكر ابن المقري اليمني الشافعي (ت/٨٣٧ هـ) , ٧١/٣. ينظر: المحلى بالآثار , أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) , دار الفكر , بيروت ,(د. ط , د. ت), ٢٢٣/٩.

(٥) – ينظر: السُّنَنُ وَالأَحْكَامُ عَن المُصْطَفَى عَلَيهِ أَفْضَل الصَّلاَة والسَّلاَم , ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ) , المحقق: أَبي عَبد الله حُسَين بْن عُكَاشَة , دَارُ مَاجِد عَسيْرِي ، المملكة العربية السعودية , ط ١ ، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م , ٥/ ٢٠٧, باب في العزل . ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار, محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني, (ت: ١٢٥٠هـ) , دار ابن حزم , ط ١ , ٣٨١ وما بعدها . ينظر: الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت:١٣٠٧هـ), التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدّين الألبَاني , ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن بن علي بن عَبد الحميد الحَلبيُّ الأثريّ, دَارُ ابن القيّم للنشر التوزيع، الرياض , المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة, جمهورية مصر العربية , ط ١ ، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م , ٢/ ٢٢٤ , ٢٢٥ , ٤٢ .

قال الماوردي– رحمه الله–: " أما العزل فضربان: عزل عن الإنزال، وعزل عن الإيلاج وكلاهما مباح في الأمة والزوجة، ولكن يلزم استطابة نفس الزوجة عنه، وإن لم يلزمه استطابة نفس الأمة، لأن للحرة حقا في الولد دون الأمة",[1] وممن أجائز العزل فقد وضع له شروطاً, ولعل من أهمها: أن لا يكون الباعث عليه الفرار من المسؤولية, وعناء التربية, وخوف النفقة, لأن هذا يتعارض مع روح الدين الإسلامي ومنهجه قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾[2] والإملاق الفقر, أي: مخافة الفقر" نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كانَ خِطْأً كَبِيراً" أي: ذنباً عظيماً, ويقال: ظلما عظيماً, ولأنهم كانوا يقتلون الإناث من أولادهم خوف العيلة على أنفسهم بالإنفاق عليهن, واتقاء العار وهو خاص بوأد البنات – أي دفنهن حيات – خشية أن يكن سببا للعار إذا كبرن; فهم يصورون البنت لوالدها ترتكب الفاحشة أو تقترن بزوج دونه في الشرف والكرامة فتلحقه الخسة، أو تسبى في القتال, ويؤكد هذا ما جاء في الحديث من أن ما قدره الله تعالى كائن لا محالة, كما ويدخل في معنى العزل الآن في وقتنا الحاضر استعمال موانع الحمل, وهي بادرة ذات خطر كبير, إذا اتسعت وانتشرت في العالم الإسلامي؛ لأن نتيجتها تقليل النسل وضعف الأمة واضمحلالها أمام أعداء الأمة المتكاثرة في أعدادها, وأخطر من ذلك دعوة تحديد النسل التي لا تعدو أن تكون فكرة هدامة في شكلها ومضمونها تهدف إلى القضاء على الأمة من أيسر السبل[3]، بعد كل هذه المناقشة المستفيضة: فإن العزل أختلف فيه على أربعة أقوال[1]:

---

(١) – الحاوي, للماوردي, ١٥٩/١١.

(٢)– سورة الاسراء, الآية : ٣١.

(٣)– ينظر: تفسير مجاهد, أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: ١٠٤هـ), المحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل, دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر, الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ – ١٩٨٩ م, ص ٤٣٦. ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ), المحقق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة,الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م, ٤٣٧/١٧. ينظر: صحيح البخاري, مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق, البخاري , باب بيع الرقيق, ٨٣/٣ تعليق الشيخ مصطفى البغا على الحديث, رقم الحديث(٢٢٢٩) نصه: " عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ

القول الأول: مباح مطلقاً بكل حال .

القول الثاني: محرم بكل حال.

القول الثالث: يحل برضا الزوجة ولا يحل دون رضاها, وكأن أصحاب هذا القول يحرمون الإيذاء دون العزل.

القول الرابع: يباح في المملوكة دون الحرة.

بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَبْيًا، فَنُحِبُّ الأَثْمَانَ، فَكَيْفَ تَرَى فِي العَزْلِ؟ فَقَالَ «أَوَ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةٌ".

(١) – ينظر: إحياء علوم الدين, أبو حامد الغزالي, ٥١/٢.

الخاتمة

بعد حمد الله سبحانه وتعالى, على توفيقه وتمام نعمته عليّ في إتمام هذه الرسالة, وبعد الانتهاء من هذا العمل المتواضع، عن أعلام مِن أَعلام التأريخ الإمامين الشيرازي والنووي (رحمهما الله تعالى برحمته الواسعة), على ما نقلوه لنا من فقه وعلم متوارث للأجيال السابقة واللآحقة, ولا يفوتنا أن نؤكد على النتائج التي توصل إليها الباحثون من قبلي من طلبة العلم في رسائلهم وأطاريحهم، إضافةً عن ما اتضح لي من خلال دراستي لهذان الكتابان وهما: التنبيه في الفقه الشافعي للإمام الشيرازي (رحمه الله), وتصحيح التنبيه للإمام النووي (رحمه الله)، ومن خلال مسألة العزل المختلف فيها عند الامان الجليلان, ما يأتي:

إن كتاب التنبيه هو من الكتب المعتمدة في الفقه الشافعي وله العديد من الشروح عند فقهاء الشافعية المتأخرين.

ذكر الإمام الشيرازي العديد من المسائل التي تقبل الفتوى, والتي لا دليل عليها؛ مما دفع الفقهاء للاجتهاد فيها.

كتاب تصحيح التنبيه م الكتب المعتبرة التي عليها الفتوى في الفقه الشافعي, لما فيه من قوة في الدلالة والاجتهاد من خلال التوثيق.

وافق العديد من فقهاء الشافعية الإمام النووي – رحمه الله– في تصحيحه للمسائل في كتابه تصحيح التنبيه, ويبدو يرى ذلك واضحاً لكل من استقرأ محتوى الرسالة.

بعض فقهاء الشافعية أعطى قولين في المسائل المختلف فيها بين الإمامين الشيرازي والنووي (رحمهما الله).

أستند الإمام النووي (رحمه الله) في تصحيحه للمسائل على أقوال الفقهاء المتقدمين, وفي بعض الأحيان على قول الإمام الشافعي (رحمه الله).

اتفق أغلب فقهاء الشافعية إلى أنه لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها، فإن منعت زوجها لم يعز.

واختلفوا في العزل عن الزوجة الأمة، لا يعزل عنها إلا بإذن سيدها, وقيل لا يعزل عنها إلا بإذنها.

التوصيات:

توصي الباحثة طلبة العلم؛ بدراسة جميع المسائل التي ذكرها الإمام النووي (رحمه الله) في كتابه تصحيح التنبيه والتي قسمها على أبواب الفقه, والتي أعطى لها أرقاماً وميّز بين مسألة وأخرى, خاصة وان المواضيع الفقهية بدأت تضيق على طلبة العلم لكثرة ما كتب في الفقه.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١.إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام, ابن دقيق العيد, مطبعة السنة المحمدية, (د.ط, د.ت).

٢.إحياء علوم الدين, أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت:٥٠٥هـ), دار المعرفة – بيروت.

٣.إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت:٩٢٣هـ), المطبعة الكبرى الأميرية، مصر,ط٧، ١٣٢٣هـ.

٤.الاستذكار, أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري, تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى,٢٠٠٠م.

٥.أسد الغابة, أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الوأحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى:٦٣٠هـ), دار الفكر – بيروت, ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

٦.إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المسنَد الحنبلي, أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ), دار ابن كثير– دمشق، دار الكلم الطيب – بيروت.

٧.الأعلام للزركلي, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ), دار العلم للملايين, ط١٥, ٢٠٠٢م.

٨.الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين وعمدة الفقهاء والمحدثين, عبد الغني الدقر, دار القلم, دمشق–سوريا, ط٤, ١٤١٥هـ–١٩٩٤م.

٩.بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي), أبو المحاسن عبد الوأحد بن إسماعيل الروياني (ت ٥٠٢ هـ), المحقق: طارق فتحي السيد, دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م.

١٠. بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار , فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: ١٣٧٦هـ) , دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض , ط ١، ١٩٩٨ م .

١١. تاج العروس, مادة (عقب), محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), مجموعة من المحققين, دار الهداية, د. ط, د.ت.

١٢. تاريخ الإسلام, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف, دار الغرب الإسلامي, ط١، ٢٠٠٣ م.

١٣. تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية, أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ), دار الكتب العلمية – بيروت, تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا, ط١، ١٤١٧ هـ.

١٤. سبل السلام, محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ), دار الحديث, (د.ط, د.ت).

١٥. تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين, علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤هـ), (ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, الدار الأثرية، عمان –الأردن, ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧م).

١٦. تذكرة الحفاظ, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ), دار الكتب العلمية بيروت–لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م.

١٧. تصحيح التنبيه, الامام الفقيه ابي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفي ٦٧٦هـ), ضبط وتحقيق وتعليق الدكتور محمد عقلة الابراهيم , الاستاذ المشارك بكلية الشريعة الجامعة الاردنية, موسسة الرسالة, بيروت, ط ١ ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

١٨. تعقبات الإمام ابن باز على الحافظ بن حجر من خلال حاشيته على كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام دراسةٌ نقديةٌ مقارنةٌ, د. إبراهيم بركات عيال عواد, (وهو بحث منشور في مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية, المجلد السابع, العدد: ١٢٢, لعام ٢٠١٩م.

١٩. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار), محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت:١٣٥٤هـ), الهيئة المصرية العامة للكتاب,١٩٩٠ م.

٢٠. تفسير مجاهد, أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت: ١٠٤هـ), تحقق: د. محمد عبد السلام أبو النيل, دار الفكر الإسلامي الحديثة–مصر، ط١، ١٩٨٩ م.

٢١. تكملة المعاجم العربية, مادة (عقّب), ينهارت بيتر آن دُوزِي (ت: ١٣٠٠هـ), (نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١ – ٨: محمَّد سَليم النعَيمي, جـ ٩، ١٠: جمال الخياط, وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية, ط ١، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠م.

٢٢. تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير, جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي [٥٠٨هـ – ٥٩٧هـ], شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

٢٣. التنبيه في الفقه الشافعي , ابي اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الفيروز ابادي الشيرازي, مركز الخدمات والابحاث الثقافية, عالم الكتاب, بيروت, ط١, ١٩٨٣م– ١٤٠٣هـ.

٢٤. تهذيب الأسماء واللغات, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), (عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية), دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان,(د. ط, د. ت).

٢٥. تهذيب اللغة, مادة (عقب), محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ), تحقيق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي, بيروت–لبنان, ط١، ٢٠٠١م).

٢٦. التوقيف على مهمات التعاريف, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), تحقيق: عبد الخالق ثروت, عالم الكتب, القاهرة–مصر, ط١، ١٤١٠هـ–١٩٩٠م.

٢٧. جامع البيان في تأويل القرآن, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ), المحقق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى،٢٠٠٠ م.

٢٨. جامع المسانيد, ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (المتوفى: ٥٩٧ هـ), تحقيق: الدكتور علي حسين البواب, مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ .

٢٩. الجمع بين الصحيحين, أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (المتوفى: ٥٨٢ هـ), اعتنى به: حمد بن محمد الغماس, تقديم: الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد, دار المحقق للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م.

٣٠. الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ).

٣١. الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ), دار المعرفة.

٣٢. الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على الرَّوضة النّديَّة), أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت:١٣٠٧هـ), التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدّين الألبَاني ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن بن علي بن عَبد الحميد الحَلبيُّ الأثريّ, دَارُ ابن القيِّم للنشر التوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة, جمهورية مصر العربية, ط ١ ، ٢٠٠٣م.

٣٣. الزاهر في معاني كلمات الناس, محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ), المحقق: د. حاتم صالح الضامن, مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: الأولى، -١٩٩٢م.

٣٤. السُّنَنُ وَالأَحْكَامُ عَن المُصْطَفَى عَلَيهِ أَفْضَل الصَّلاَة و السَّلاَم , ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الوأحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ) , المحقق: أَبي عَبد الله حُسَين بْن عُكَاشَة , دَارُ مَاجِد عَسيْرِي ، المملكة العربية السعودية , ط ١ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

٣٥. سير أعلام النبلاء, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), دار الحديث- القاهرة-مصر، ط١, ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٦. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار, محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني, (ت: ١٢٥٠هـ) , دار ابن حزم , بيروت, الطبعة الأولى .

٣٧. شرح السنة, محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ), تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش, المكتب الإسلامي- الطبعة: الثانية, دمشق، بيروت, ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٣٨. شرح صحيح البخاري لابن بطال, ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ), تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, مكتبة الرشد - السعودية، الرياض, الطبعة:الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣٩. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم, نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ), تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله, دار الفكر المعاصر, بيروت - لبنان, ط١, ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, مادة (عقب), أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ), تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين, بيروت-لبنان, ط٤, ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٤١. صحيح مسلم, المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت–لبنان, د. ط, د. ت.

٤٢. صحيح البخاري, الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت: ٢٥٦هـ), تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي), ط١،.

٤٣. طبقات الشافعية الكبرى, تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ), تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو, هجر للطباعة والنشر والتوزيع, ط٢، ١٤١٣هـ.

٤٤. طبقات الشافعية , طبقات الشافعية, أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (المتوفى: ٨٥١هـ), المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان, عالم الكتب – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٤٥. طبقات الشافعيين, أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ), تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب, مكتبة الثقافة الدينية, د. ط, ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م.

٤٦. طبقات الفقهاء, أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ), (هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت: ٧١١هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت – لبنان, ط١، ١٩٧٠م.

٤٧. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير, عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ), المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود, دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

٤٨. غريب الحديث, أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ), المحقق: د. عبد الله الجبوري, مطبعة العاني – بغداد, الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.

٤٩. فتاوى النووي, فَتَّاوَى الإمامِ النَّوَوَيِ المُسمَّاةِ: "بالمَسَائِل المنْثورَةِ", أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), (ترتيبُ: تلميذه الشيخ عَلَاء الدِّين بن العَطّار, تحقِيق وتعلِيق: محمَّد الحجَّار), دَارُ البشائرِ الإسلاميَّة للطبَاعَة وَالنشرَ والتوزيع، بَيروت–لبنان, ط٦، ١٩٩٦م.

٥٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩, رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي, قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٥١. فتح الجواد بشرح الارشاد, لشيخ الاسلام ابي العباس شهاب الدين احمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي (ت: ٩٧٤ هـ) على متن الارشاد للإمام شرف الدين اسماعيل بن ابي بكر ابن المقري اليمني الشافعي (ت/٨٣٧ هـ) .

٥٢. فوات الوفيات, محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ), تحقيق: إحسان عباس, دار صادر – بيروت–لبنان, ط١, ١٩٧٣م.

٥٣. كتاب التعريفات, علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ), المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ١٩٨٣م.

٥٤. كتاب العين, مادة (عقب), أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ), تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال.

٥٥. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ), مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، وغيرها, ١٩٤١م.

٥٦. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام, شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ), اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر – سوريا, الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

٥٧. لسان العرب, مادة (عقب), محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ), دار صادر – بيروت،لبنان, ط ٣ ,١٤١٤هـ.

٥٨. مجمل اللغة لابن فارس, مادة (عقب), أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان, مؤسسة الرسالة– بيروت–لبنان, ط٢, ١٩٨٦ م.

٥٩. المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي) , أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ), دار الفكر,(طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي) . المحقق: د. محمد عبد المعيد خان, مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن, الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

٦٠. مختصر اختلاف العلماء , أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ) , المحقق: د. عبد الله نذير أحمد , دار البشائر الإسلامية , بيروت , ط ٢ ، ١٤١٧.

٦١. المحلى بالآثار , أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) , دار الفكر , بيروت ,(د. ط , د. ت).

٦٢. المستَخرجُ من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة, عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق، ابن مندة العبدي الأصبهاني، أبو القاسم (المتوفى: ٤٧٠هـ), المحقق: أ. د. عامر حسن صبري التَّميميُّ, وزارة العدل والشئون الإسلامية البحرين, إدارة الشئون الدينية.

٦٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)

٦٤. معجم اللغة العربية المعاصرة, د أحمد مختار عبد الحميد عمر, مادة (عيش) (ت: ١٤٢٤هـ), عالم الكتب, ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م .

٦٥. المعجم الوسيط, مادة (عقب), مجمع اللغة العربية بالقاهرة, إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار, دار الدعوة, د. ط, د.ت.

٦٦. معجم ديوان الأدب, أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ), تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر, مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس, طبعة: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة, ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٦٧. مقاييس اللغة, ومعجم مقاييس اللغة, أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا, تحقيق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, د. ط, ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٦٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج , أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) , دار إحياء التراث العربي , بيروت , ط ٢ ، ١٣٩٢.

٦٩. المهذب في فقه الإمام الشافعي, أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ), دار الكتب العلمية.

٧٠. نهاية المطلب في دراية المذهب , عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، أبو المعالي ، ركن الدين ، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ), حققه وصنع فهارسه : أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب , دار المنهاج , ط ١ ، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧م .

٧١. الوسيط في المذهب , أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) , المحقق: أحمد محمود إبراهيم , محمد محمد تامر , دار السلام – القاهرة , ط ١ ، ١٤١٧هـ .

٧٢. وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان, أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ), تحقيق: إحسان عباس, دار صادر, بيروت–لبنان, ٧, ١٩٩٤م.